

ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) 2-تواتر عن رسول ارسال امرائه وقضاته الى الافاق وهم احاد 3-ان العامي بالاجماع مامور باتباع المفتي وتصديقهم انه ربما يخبر عن ظنه 4-اننا مامورون بالحكم بشهادة اثنين مع انها تحتمل الكذب 5- اجماع الصحابة على حوادث لا تحصى على قبول خبر الاحاد والعمل بها.



المناقشة 4:

ان السنة من حيث وردها قد تكون قطعية كما في السنة المتواترة وقد تكون ظنية كما في غير السنة المتواترة واما من جهة دلالتها على الاحكام الظنية او القطعية فهي القران من جهة وتكون دلالة ظنية اذا كان اللفظ يحتمل اكثر من معنى من القطعية (في خمس من الابل شاة) فلفظ خمس قطعية لا يحتمل غير هذا العدد من الظنية (لاصلاة إلا بفاتحة الكتاب) فهذا الحديث يحتمل التاويل.



المناقشة 5:

الاجماع متى انعقد بشروطه كان دليلا قطعيا على حكم المسألة المجمع عليها ادلة من الكتاب والسنة: قوله تعالى(ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) واما في السنة: قوله عليه الصلاة والسلام(لا تجتمع امتي على خطأ) اتفاق المجتهدين لا بد له من دليل شرعي لان الاجتهاد لا يكون عن هوى بل وفق مناهج مرسوماً.

المنافشة السادسة

لنشاط السّادسُ: هل الإجماعُ السُّكوتيُّ حجّةٌ؟ بالدّليل.

- اختلف العلماء على حجية الإجماع السكوتي على ثلاثة أقوال
- 1- الشافعية والمالكية:- انه ليس بالجماع ولذلك هو لايعتبر حجة ظنيه
 - 2- الحنابلة وأكثر الحنفيه :- انه حجة قطعيه لاتجوز مخالفتها
 - 3- بعض الحنفيه والشافعية :- انه ليس بالجماع ولكنه حجة ظنيه
- منقول من البلاك بورد

النشاط السّابعُ: حَلُّ معنى أن تكونَ العَلَّةُ وصفاً منضبطاً

معنى ذلك : أن يكون الوصف محددًا، أي: إذا حقيقة معينة محدودة لا تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، أو تختلف اختلافًا يسيرًا ألا يؤبه به، كالقتل في حرمان القاتل من الميراث، له حقيقة معينة محدودة لا تختلف باختلاف القاتل والمقتول .

النشاط الثامن: تكلم عن المناسِب المؤثر

هو الوصف الذي دل الشارع على ان اعتبره بعينه علة للحكم ذاته
اي ان الحكم نشأ عنه او عن اثر من اثاره

النشاط التاسع: تكلم عن كيفية رُجوع الأدلة بأنواعها إلى كتاب الله تعالى

الأدلة نوعان: نقلية وعقلية. وعند النظر نجد أن الأدلة الشرعية محصورة في الكتاب والسنة، لأن الأدلة الثابتة لم تثبت بالعقل، وإنما تثبت بالكتاب والسنة إذ بهما قامت أدلة صحة الاعتماد عليها، فيكون الكتاب والسنة مرجع الأحكام ومستندهما من جهتين: 1- جهة دلالتهما على الأحكام الجزئية الفرعية، كأحكام الزكاة والبيوع ونحوها. 2- دلالتهما على القواعد والأصول التي تسند إليها الأحكام الجزئية الفرعية كدلالتهما على ان الإجماع حجة وأصل للأحكام. ومرجع السنة إلى الكتاب من جهتين: 1- العمل بالسنة، والاعتماد عليها واستنباط الأحكام منها. 2- إن السنة إنما جاءت لبيان الكتاب الكريم وشرح معانيه فالسنة: بيان للكتاب، وشارحة لمعانيه ومفصلة لمجمله. وعلى هذا: فكتاب الله تعالى: القرآن هو أصل الأصول، ومصدر المصادر، ومرجع الأدلة جميعاً.



النشاط العاشر: تكلم عن خواص القرآن الكريم

خواص القرآن الكريم

1- كلام الله المنزل على رسوله صلى الله عليه وسلم

2- القرآن هو مجموع اللفظ والمعنى

3- انه نقل الينا بالتواتر

4- محفوظ من الزيادة والنقصان

5- انه معجز اي انه اعجز البشر الاتيان بمثله



النشاط الحادي عشر: تكلم عن أسلوب القرآن الكريم في بيانه للأحكام.

اسلوب القرآن في بيانه للأحكام

ماهو واجب بالأمر مثل قوله تعالى (واقيموا الشهادة لله) الفعل مكتوب على المخاطبين مثل قوله تعالى (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلك) المحرم بيانه بصيغة النهي (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله)



النشاط الثاني عشر: تكلم عن شروط التواتر في السنة.

1- ان يكون الرواة للسنه جمعا كثيرا لا يحتمل تواطئهم على الكذب

2- ان يكون الرواة في كل طبقه من طبقات الروايه

3- ان يكون مستند علم الرواة مستفادا عن طريق المشاهدة او الاستماع



النشاط الثالث عشر: بيّن معاني تخريج المناط، وتنقيح المناط، وتحقيق المناط.

تخريج المناط:

وجود حكم شرعي منصوص عليه، دون بيان العلة منه، فيُحاول طالب العلم الاجتهاد في التعرف على علة الحكم الشرعي واستخراجه لها.

-مثال ذلك:

جاء النص على تحريم الخمر، ولكن لم يبين العلة في تحريمه، فاجتهد الفقهاء في استخراج علة تحريم الخمر، وكذلك القول بتحريم الربا، فاجتهد الفقهاء في استخراج علة تحريم الربا.

*تنقيح المناط:

وجود أوصاف لا يُمكن تعليل الحكم بها لأنها أوصاف غير مؤثرة، واستبقاء الوصف المؤثر لتعليل الحكم، وذلك تخليصاً لمناط الحكم مما ليس بمناط له.
-مثال ذلك:

الأعرابي الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره أنه جامع زوجته في نهار رمضان عمداً فأوجب عليه النبي صلى الله عليه وسلم الكفارة.
فإيجاب الكفارة حكم شرعي على الأعرابي، والذي وقع فيه الأعرابي أمور متعددة هي: جامع زوجته، أنه أعرابي، أنه جامع زوجته، أن الجماع لزوجته كان في رمضان، أنه جامع زوجته في نهار رمضان متعمداً.
ومن خلال البحث عن العلة المؤثرة في الحكم من بين هذه العلة الخمس نجد أنه لا يصح واحد من تلك الأوصاف أن تكون علة لوجوب الكفارة سوى أن يكون قد جامع في نهار رمضان متعمداً.

*تحقيق المناط:

وجود تحقق صحّة العلة في نفسها التي ثبتت في الحكم الشرعي.
-مثال ذلك:

حديث أبي قتادة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- أنه قال في الهرة: "إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم والطوافات"، فقد صرح النص بالحكم وهو طهارة الهرة وسورها، وصرح بالعلة؛ وهي أنها من الحيوانات الأهلية الطوافة في البيت، لكن هل ينطبق الحكم على الفأرة؟ هنا يقوم المجتهد بتحقيق المناط؛ أي يتحقق من وجود العلة في الفرع.



النَّشَاطُ الرَّابِعُ عَشَرَ: تَكَلُّمٌ عَنِ النَّصِّ مَسْلُكاً مِنْ مَسَالِكِ الْعِلَّةِ.

يدل النص على وصفاً معيناً علة للحكم الذي ورد فيه، فيكون ثبوت العلة بالنص، وتسمى العلة

في هذه الحالة بالمنصوص عليها. الا أن دلالة النص على العلة لا تكون دائماً صريحة ،فقد تكون بالإيماء والإشارة،وإذا كانت صريحة فقد تكون دلالتها على العلة قطعية أو ظنية ، 1-الدلالة على العلة بالنص الصريح القطعي الذي لا يحتمل غير العلة 2-الدلالة على العلة بالنص الصريح غير القطعي في العلية.



حل الواجب الاول اصول الفقه 2

الادله العقلية ترجع الى:

أ) اصول الاحكام

ب) النظر والرأى

ج) (أ) و (ب)

د) لاشئ من ذلك



الدليل في اللغة هو:

أ) ما فيه دلالة وارشاد الى امر من الامور

ب) ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري

ج) ما يؤدي الى فهم النصوص

د) قطعيات الاخبار

مرجع السنة الى الكتاب بدليل:

(أ) دلالة القران على وجوب العمل بالسنة

(ب) انها شارحة ومبينة للكتاب

(ج) (أ) و (ب)

(د) لاشئ من ذلك

يتبع واجبات أصول الفقه 2 و3

حل الواجب الثاني اصول الفقه 2

❀ الإجابات فقط ❀

10- آيات

2- سكوت الرسول عليه الصلوات والسلام

3- لاشي مما ذكر

حل الواجب الثالث اصول الفقه2

تعريف السنة في اصطلاح الأصوليين هو:.

ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلممن قول أو فعل أو تقرير.
غير القرآن .

درسنا معنى تنقيح المناط في اصطلاح الأصوليين هو :
تهذيب العلة مما علق بها من الأوصاف التي لا مدخل لها في العلة .

عرفنا أن الإجماع نوعان :
صريح وسكوتي .

عرفنا أن معنى الفقه اصطلاحاً هو: العلم بالأحكام الشرعية العملية...، وأن معنى
(العملية) يقصد بها :
أفعال المكلفين



إقتباس من مشاركة دلال الله يجزاها خير

أكملت عليها من المناقشة السادسة الى الرابعة عشر

دعواتكم جواانا